

## 12- التعليق على صحيح البخاري كتاب البيوع - فضيلة الشيخ أ د سامي بن محمد الصغير- 12 صفر 4441 هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين امين قال امام المحدثين ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب البيوع -  
[00:00:00](#)

قال رحمه الله قال حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد ابن المسيب وابو سلمة من ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتقولون ما بال -  
[00:00:21](#)

المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي هريرة وان اخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملاء بطني - [00:00:41](#)

فاشهد اذا غابوا واحفظوا اذا نسوا. وكان يشغل اخوتي من من الانصار عمل اموالهم وكنت وكنت امرنا وكنت امرأة مسكينا من مساكين الصف. امرأة السلام عليكم كنت امرأة مسكينا من مساكين الصف اعني حين ينسون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث يحدثه انه لن يبصر - [00:00:56](#)

احد ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه. ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول. فبسطت نمرة عليه حتى اذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من شيء. قال حدثنا بسم الله الرحمن الرحيم -  
[00:01:19](#)

الحمد لله وصلى وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه واهتدى بهداه. قال رحمه الله في كتاب البيوع حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا سعيد بن المسيب - [00:01:39](#)

وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون ما بال المهاجرين والانصار - [00:01:54](#)

لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي هريرة وان اخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق يعني الصفقات والمراد المبايعات الى اخره. قال وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملاء بطني - [00:02:10](#)

هذا الحديث فيه فوائد منها اولا فضيلة فضيلة ومنقبة لابي هريرة رضي الله عنه حيث انه كان من المكثرين بل هو من اكثر الصحابة رضي الله عنهم رواية للحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:29](#)

وذلك لانه كان متفرغا تفرغا تاما كان يلزم النبي عليه الصلاة والسلام على ملاء بطنه فلم يشتغل بشيء من الدنيا بل تفرغ لسماع حديث النبي عليه الصلاة والسلام. وهذه منقبة واي منقبة - [00:02:48](#)

وفيه ايضا دليل على جواز الانشغال بل بل على جواز البيع والشراء في قوله وان اخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق هذا دليل على جواز البيع والشراء حتى من اه افاضل القوم واكابر القوم - [00:03:05](#)

وفيه ايضا من الفوائد ايضا منقبة لابي هريرة رضي الله عنه حيث انه لم ينس المقالة التي قالها النبي صلى الله عليه وسلم لانه قال ما

اقول فبسطدت نمرة علي حتى اذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته -

[00:03:29](#)

من مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شيء. نعم من شيء. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لما قدمنا المدينة - [00:03:55](#)  
اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد ابن الربيع وقال سعد بن الربيع اني اكثر الانصار مالا فاقسم لك نصف مالي وانظر اي زوجتي هويت نزلت لك عنها فاذا حلت تزوجتها قال فقال له عبدالرحمن لا حاجة لي في ذلك. هل من سوق فيه تجارة؟ قال سوق - [00:04:13](#)

اي نقاع قال فغدى اليه عبدالرحمن فاتى باقط وسمن. قال ثم تابع الغدو فمل ثم تابع الغدو فما لبث ان جاء الرحمن عليه اثر سفرة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت؟ قال نعم. قال ومن؟ قال امرأة من الانصار - [00:04:38](#)  
قال كم سقت؟ قال زنة نواة قال زنة نواة من ذهب او نواة من ذهب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم او لم ولو بشاة طيب هذا الحديث في ان عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه - [00:04:57](#)

اه يقول لما قدمنا المدينة اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينى وبين سعد ابن الربيع وقال سعد ابن الربيع اني اكثر الانصار مالا ساقسم لك نصف مالي هذه المؤاخاة - [00:05:13](#)

هذا من المؤاخاة. قال وانظر اي زوجتي وانظر اي زوجتي يعني رغبت فيها نزلت لك عنها اي طلقته لاجلك حتى تتزوج بها فاذا حلت تزوجت تزوجتها يعني اذا قضت عدتها اذا قضت عدتها او اذا انقضت عدتها تزوجتها - [00:05:30](#)  
قال عبد الرحمن لا حاجة لي بذلك. اي لا داعي ان تقسم نصف ما لك ولا ان تطلق احدي زوجاتك لاتزوج بها دلي على السوق هل من سوق فيه تجارة؟ قال سوقوا قينقاع - [00:05:53](#)

وكان سوقا معروفا ينسب الى بني قرن القاع وهي قبيلة من قبائل اليهود قال فغدا عبد الرحمن فاتى باقط وسمن قال ثم تابع الغدو. يعني داوم رضي الله عنه على - [00:06:10](#)

الذهاب الى السوق يذهب كل يوم فما لبث ان جاء عبدالرحمن وعليه اثر سفرة يعني انه تزوج ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام تزوجت؟ قال نعم وهذا من بركة عمله في السوق وتجارته - [00:06:26](#)  
ثم قال له النبي عليه الصلاة والسلام قال ومن يعني من تزوجتها؟ قال امرأة من الانصار على كم سقت يعني اعطيتها مهرا؟ قال زينت نواة من ذهب وقول سقت هذا فيه دليل على ان - [00:06:44](#)

ما يعني تعارف الناس عليه في قولهم او تسميتهم المهر سياق انها لغة فسحة يسمونه المهر يسمونه سياق وهذا له شاهد في اللغة وعلى زينت نواة من ذهب او نواة من ذهب فقال له النبي عليه الصلاة والسلام اورم ولو بشاة - [00:07:02](#)  
ففي هذا الحديث فوائد منها اولا فضيلة سعد بن الربيع رضي الله عنه وايتاره لاخيه عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه حيث اراد ان يقسم له نصف ما له وان يطلق احدي زوجتيه - [00:07:24](#)

وفيه ايضا دليل على بيان ما كان عليه عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه من عزة النفس والاستغناء قال لا حاجة لي في ذلك واراد ان يجمع ما له من عرق جبينه ومن كدحه - [00:07:40](#)

وفيه ايضا دليل على جواز التجارة بالبيع والشراء وهذا هو الشاهد للباب ومن فوائده ايضا ان السنة في حق المتزوج ان يظهر عليه ذلك من لباس جميل وطيب ونحو ذلك. لانه لان الرسول عليه الصلاة والسلام رأى عليه اثر الصفرة - [00:07:57](#)  
ومنها ايضا مشروعية المهر في النكاح لان الرسول عليه الصلاة والسلام سأله كم سقت على زينة نواة من ذهب او نواة من ذهب المهر مشروع في النكاح والمهر في النكاح - [00:08:22](#)

لا يخلو من ثلاث حالات. الحال الاولى ان يعين ويقدر ويحدد الواجب ما عين. كما لو قال مثلا زوجتك موليتي على عشرة الاف او بخمسين الفا او بمئة الف الواجب ما عين وحدد - [00:08:43](#)

والحال الثانية ان يسكت عن يعني يقال زوجتك موليتي ولا يعين مهرا فالواجب مهر مثلها فلينظر هذه المرأة كم مهر مثيلاتها من النساء من امهاتها واخواتها وعماتها ونحو ذلك والحال الثالثة ان يشترط نفيه - [00:09:04](#)

يعني يقول زوجتك موليتي بلا مهر فجمهور العلماء على ان النكاح يصح ويفسد الشرط قالوا يفسد الشرط ويصح العقد والقول الثاني ان العقد لا يصح وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله على ان على ان عقد النكاح - [00:09:29](#)

اذا شرط فيه نفي المهر فان النكاح لا يصح واستدل لذلك بان هذا النكاح الذي شرط فيه نفي المهر انه نكاح هبة ونكاح الهبة من خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:09:54](#)

لقول الله عز وجل يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك اللاتي اتيت اجورهن وما ملكت يمينك مما افاء الله عليك. وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك - [00:10:15](#)

وامرأة مؤمنة يعني واحللنا لك امرأة مؤمنة وهبت نفسها للنبي ان اراد النبي ان يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين ولان الله عز وجل جعل المهر سببا لحل النكاح على المهر سببا لحل النكاح كما في في اية سورة النساء. اذا - [00:10:32](#)

اه المهر يقول المهر اذا شرط نفيه فان النكاح لا يصح. اما اذا سكت عنه فالواجب ان اه يفرض لها مهر مثل نعم قال رحمه الله في الاية الكريمة واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم - [00:11:03](#)

ان تبتغوا باموالكم يعني ان تطلبوا باموالكم وهذا دليل على اشتراط المهر احسن الله اليك قال رحمه الله قال حدثنا احمد ابن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه قال قدم عبد الرحمن قال قدم عبد الرحمن ابن - [00:11:24](#)

عوف المدينة فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد ابن الربيع الانصاري. وكان سعد داغنا فقال لعبد الرحمن وقاسم كمال نصفين وازوجك. قال بارك الله لك في اهلك ومالك. دلوني على السوق. فما رجع حتى استفضل اقطا - [00:11:44](#)

من فأتى به اهل منزله فمكثنا يسيرا او ما شاء الله فجاءوا عليه وضر من صفرة. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما هي قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار. قال ما سقت اليها - [00:12:04](#)

قال نواة من ذهب او وزن نواة من ذهب. قال او ولو بشاة هذا الحديث هو نفس الحديث السابق لكن اختلف الالفاظ قال قدم عبد الرحمن ابن عوف المدينة فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين - [00:12:20](#)

سعد ابن الربيع من الانصاري وكان سعد ذا غنى. يعني اذا مات وقال لي عبد الرحمن اقسامك ما لي نصفين وازوجك وقال له بارك الله لك في اهلك ومالك هذا فيه دليل على مكافأة ذوي المعروف على معروفه - [00:12:38](#)

وعن من صنع اليك معروفا فانك تكافئه لقول النبي صلى الله عليه وسلم من صنع اليكم معروفا فكافئوه فان لم فان لم تقتتلوا على ان تكافئوا فادعوا له. فهذا من المكافأة - [00:12:59](#)

وفي مكافأة ذوي المعروف على معروفه فاندتان الفائدة الاولى التشجيع على فعل المعروف لان صاحب المعروف اذا كافأته ولو بالدعاء تشجع والفائدة الثانية قطع ما قد يحصل من المنة الانسان يقطع ما قد يحصل من المنة. فاذا كافئك اعطاك شيئا وكافئته على معروفه فقد قطعت منته - [00:13:17](#)

وفي هذا الحديث ايضا نعم وقال دلوني على السوق فما رجع حتى استفضل قطا وسمنا استفضل يعني اخذ شيئا فاضلا من مما عنده من قوت بيته يقط اقطا وسمنا فأتى به اهل منزله فمكثنا يسيرا او ما شاء الله فجاءوا عليه - [00:13:47](#)

الى اخره نعم احسن الله اليك قال رحمه الله وفيه ايضا هذا الحديث الذي قبله مشروعية الوليمة بقول اول ولو بشئت ولو هنا للتقليل وهذا يدل على ان اقل ما ما ان اقل ما يكون وليمة هو الشاة - [00:14:10](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله قال حدثني عبد الله ابن محمد قال حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا في الجاهلية. فلما كان الاسلام فكان - [00:14:30](#)

انهم تأثموا فيه فنزلت ليس عليكم جناح ان ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج قرأها ابن عباس كانت يعني اسواقا في الجاهلية ولا سيما في زمن الحج فلما كان الاسلام كأنهم يعني تورعوا عن ذلك لانه من امن الجاهلية فنزلت ليس عليكم جناح ان

تبتغوا فضلا من ربكم - 00:14:51

وهذا كقوله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فهم تحرجوا رضي الله عنهم ان يتطوفوا ان يتطوفوا بين الصفا والمروة. لان اهل الجاهلية كان كانوا يطوفون بها وفيها اصنام - 00:15:16  
اتخرج من ذلك فانزل الله عز وجل هذه الآية. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات قال حدثني محمد بن مثنى قال حدث قال حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن الشعبي قال سمعت النعمان ابن بشير رضي الله عنه يقول

- 00:15:36

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حاء قال وحدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا ابن عيينة قال حدثنا ابو فروة عن الشعبي قال سمعت ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا ابن عيينة عن ابي فروة قال سمعت الشعبي قال -

00:16:00

سمعت النعمان ابن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم حاء. قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي فروة عن الشعبي عن النعمان ابن بشير - 00:16:20

رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهة فمن ترك ما شبه عليه فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك ومن اجتراً على ما يشك فيه من اثم او شك ان يواقع ان يواقع - 00:16:30  
والمعاصي حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقع طيب يقول المؤلف رحمه الله باب باب الحلال بين والحرام بين وبينهما وبينهما مشتبهات ثم ذكر حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه - 00:16:50

وهذا الحديث من الاحاديث التي عليها مدار الاسلام بالاحاديث التي تعتبر عمدة في الشريعة ومن قواعد الشريعة ولهذا قال الناظم عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية اتق الشبهات وازهد ودعما ليس يعينك واعملن بنية - 00:17:11  
يقول عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية اتق الشبهات هذا الحديث ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهة فمن اتقى الشبهات؟ اتق الشبهات وازهد ازهد في الدنيا يحبك الله. وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس - 00:17:38  
اتقي الشبهات وازهد ودع ما ليس يعينك. من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه واعملن بنية انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى هذا الحديث حديث النعمان رضي الله عنه - 00:18:01

يقول النبي عليه الصلاة والسلام الحلال بين وفي لفظ ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهة قسم النبي عليه الصلاة والسلام الامور او الاشياء في هذا الحديث الى ثلاثة اقسام - 00:18:17  
حلال بين اي معلوم حله تحل بهيمة الانعام احلت لكم بهيمة الانعام والثاني حرام بين. اي ظاهر التحريم. معلوم التحريم تحريم الربا والزنا والخمر ونحوه والثالث المشتبه الذي يشتبه فيه هل هو حلال او حرام - 00:18:33  
يقع الاشتباه فيه يعني التردد هل هو حلال او حرام هذا هو المشتبه. ولهذا قال وبينهما امور مشتبهة وسبب والاشتباه الاشتباه فسرره الامام احمد رحمه الله بانه ما اختلف العلماء فيه - 00:19:04

اختلف يعني المسائل التي اختلف العلماء رحمهم الله فيها والاشتباه بالنسبة للاحكام الشرعية قد يكون في الدليل وقد يكون في المدلول فقد يكون في الدليل هل هو ثابت او ليس بثابت - 00:19:26  
وهذا لا يكون الا في السنة لان القرآن قد ثبت ثبوتاً قطعياً لكن السنة المنسوبة الى الرسول صلى الله عليه وسلم منها ما يكون ثابتاً صحيحاً ومنها ما ليس بثابت - 00:19:45

فليس كل ما ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم يكون صحيحاً. فهناك احاديث موضوعة وهناك احاديث ضعيفة ونحو ذلك مع ذلك تنسب الى الرسول عليه الصلاة والسلام. فالاشتباه قد يكون في الدليل - 00:20:00  
بمعنى ان يستدل بحديث ضعيف او ليس له اصل وقد يكون الاشتباه في المدلول. يعني النص من القرآن والسنة ثابت. لكن هل في هذا النص دلالة او ليس فيه والاشتباه بالنسبة - 00:20:15

للمجتهد والاشتباه بالنسبة للعالم او الخطأ او التردد الحكم يرجع الى واحد من امور خمسة كل من اخطأ في حكم شرعي وكل من اشتبه عليه حكم شرعي فهذا الخطأ وهذا الاشتباه يرجع الى واحد من امور خمسة - [00:20:35](#)

الامر الاول نقص العلم بان لا يكون عنده من العلم ما يستطيع ان يستنبط به الحكم الشرعي او يتمكن من معرفة الحكم الشرعي. وحينئذ يحصل عنده الاشتباه ولهذا قال الله عز وجل - [00:21:00](#)

هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات. فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ن تشابهه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله. وما يعلم تأويله الا الله هم الراسخون في العلم - [00:21:19](#)

وفي بعض القراءات وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يعني انهم يعلمون تأويله السبب الثاني من اسباب الاشتباه والخطأ القصور في الفهم وقد يكون الانسان عنده علم ولكنه قاصر من جهة الفهم - [00:21:36](#)

والناس في ذلك على مراتب بحسب ما يهب الله عز وجل الانسان او العالم من القدرة على الاستنباط ولهذا تجد ان بعض العلماء يستنبط من النص من الايات او من الاية او الحديث احكاما وفوائد كثيرة وبعضهم لا يستطيع - [00:21:59](#)

الا ان يستنبط حكما او حكمين السبب الثالث التقصير في الطلب التقصير في الطلب بمعنى انه لا يجتهد ويبذل جهده في معرفة الحق والوصول الى الحق اراد ان يبحث مسألة يفتش في كتاب او كتابين يقول لم اجد شيئا - [00:22:21](#)

مع ان المسألة تحتاج الى بحث وصبر ومصابرة وجلد ولكنه لم يكلف نفسه فيقع الاشتباه السبب الرابع سوء الارادة والقصد سوء الارادة والقصد بان يكون قصده من البحث والمطالعة والمراجعة ان ينتصر لنفسه - [00:22:44](#)

او ان ينتصر لمذهبه فمثل هذا لا يوفق للحق. مثلا رأى كلاما لعالم من العلماء وقد اخطأ فيه مثلا فاراد ان يرد عليه ان يرد عليه لاجل ان يظهر نفسه عليه او ان يعني يحط من شأنه - [00:23:12](#)

او ان ينتصر لشيخه او لمذهبه فهو لم يرد بمراجعته ومطالعتة لم يرد الوصول الى الحق وانما اراد حظ نفسه. مثل هذا لا يوفق للحق السبب الخامس الذنوب والمعاصي الذنوب والمعاصي - [00:23:31](#)

سبب من اسباب حرمان العبد فضل الله تعالى ومن ذلك ان يحرم الوصول الى الحق ان يحرم العلم ولهذا قال الامام الشافعي رحمه الله شكوت الى وكيع سوء حفظي فارشدني الى ترك المعاصي - [00:23:52](#)

وقال اعلم بان العلم نور ونور الله لا يؤتاه عاصي ولهذا في قول الله عز وجل انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله - [00:24:14](#)

استنبط منها بعض العلماء انه ينبغي للعالم والقاضي اذا نزلت به نازلة ان يكثر من استغفار الله لانه قال انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم ثم قال واستغفر وهذا يؤيده ايضا قول الله عز وجل ومن يتق الله - [00:24:32](#)

يجعل له مخرجا. الذي يستغفر الاستغفار. من تقوى الله تعالى ويشهد له ايضا ما روي ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق - [00:24:52](#)

مخرجا ومن كل بلاء عافية اذا ينبغي للعالم والقاضي وكل من نزلت به نازلة ان يكثر من الاستغفار ان يكثر من استغفار الله عز وجل لانه قد يكون هذا الالتباس وهذا الاغلاق عليه بسبب ذنوب ومعاصي - [00:25:08](#)

يغلق عليه ولا يستطيع فيكثر من الاستغفار والانسان احيانا سبحانه الله! قد تكون مسألة من المسائل البسيطة يغلق عليه فيها. يمكث وقتا وهو يحاول ان يفهم لا يفهم ثم يأتي في وقت اخر يفهمها من اول وهلة - [00:25:29](#)

احيانا ايضا ينبغي للانسان ان ينظر ايضا الى آ ما يتعلق بالوقت المناسب للوقت المناسب للمطالعة والمراجعة الا يأتي ويراجع مسألة وذهنه مشغول او فكره مشغول او في هم او غم او قلق مثل هذا في الغالب لا يستفيد كثيرا - [00:25:50](#)

لا يستفيد كثيرا بل ينبغي انه حين المراجعة والمطالعة ان يكون عنده صفاء في الذهن وهذا ليس خاصا بالعلم الشرعي. حتى في بقية العلوم. لو اردت ان تحل مسألة في الرياضيات او في الكيمياء او في الفيزياء معادلات وانت مشوش الذهن قد تمكث وقتا -



طويلة وربما يغلق عليك ولا تفهم لكن اذا كان الذهن صافيا تستطيع ان تفهمها وان تحلها من اول وهلة يقول النبي عليه الصلاة والسلام ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهاة - [00:26:33](#)

فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك وفي لفظ وبينهما امور مشتبهاة فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه من اتقى الشبهات اي جعل بينها بينه وبينها وقاية بان يبتعد عنها - [00:26:53](#)

فقد استبرأ لدينه اي طلب البراءة لدينه وعرضه وطلب البراءة لعرضه لماذا؟ نقول ما وجه ذلك؟ نقول اما قوله فقد استبرأ لدينه وقد وجه وجه البراءة للدين ان الذي يتعاطى الامور المشتبهة - [00:27:18](#)

الذي يتعاطى الامور المشتبهة قد يقع في الحرام الامور المحرمة من حيث لا يشعر وثانيا ان الذي يتعاطى الامور المشتبهة يتعاطى الشبهات قد يستخفها شيئا فشيئا حتى يقع في الامور المحرمة عمدا - [00:27:40](#)

اذا ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في في بعد ذلك ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام. هذا استبرأ لدينه اذا فقد استبرأ لدينه لماذا؟ نقول لانه اذا وقع في الشبهات وقع في الحرام - [00:28:05](#)

وهذه الجملة فقد استبرأ لدينه وما وقع في الشبهات وقع في الاحرام لها معنيان. المعنى الاول ان الانسان الذي يتعاطى الامور المشتبهة قد يقع في المحرم من حيث لا يشعر - [00:28:21](#)

ولو لم يتعمد ذلك يتعامل في هذه الامور المشتبهة من كثرة تعامله يقع في الحرام من حيث لا يشعر الوقوع في الحرام هنا ليس عن قصد والمعنى الثاني ان الذي يتعاطى الامور المشتبهة - [00:28:36](#)

يستخفها وتسهل عليه ومع كثرة المساس يقل ماذا؟ يقل الاحساس. وحينئذ اذا تعاطى هذا المشتبهة وهذا المشتبهة يقع في المحرم عمدا وكيل المعنى المعنيين الصحيح طيب وقد استبرأ لعرضه ايضا لان الذي يتعاطى عن امور المشتبهة - [00:28:54](#)

يلقه الناس بالسنتهم ويقول انظر يا فلان لا يتورع وليس عنده خوف من الله عز وجل يتعامل بامور محرمة يعني حسب اعتقادهم او حسب ظنهم فيتكلمون في عرضه والانسان مطالب بحفظ عرضه من ان - [00:29:16](#)

اللسن فعل هذا نقول فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ يعني طلب البراءة لدينه وعرضه. ثم قال ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام وبيننا ان قوله من وقع في الشبهات وقع في الحرام ان وقوعه في الحرام قد يكون عمدا فقد يكون عن قصد وقد يكون عن غير قصد - [00:29:37](#)

فاما وقوعه فيها بغير قصد. فلان الاكثار من تعاطي الامور المشتبهة توقع في المحرم من حيث لا يشعر والامر الثاني ان تقع عن عمد وذلك ان الذي يتعاطى الامور المحرمة مع كثرة تعاطيه يخف تخف وطأته - [00:30:01](#)

وعظمها اول ما اول ما يبدأ في التعاطي تجد انه عنده تعظيم وخوف من هذا المحرم لكن مع كثرة تعاطيه يخف شيئا فشيئا حتى يقع في الحرام عمدا. ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام كالراعي يرعى حول - [00:30:25](#)

يوشك ان يقع فيه الراعي يرعى حول الحمى اي حول المكان المحمي والمكان المحمي في الغالب انه يكون لا يكون مليئا بالعشب والخضرة يرعى حوله يوشك ان يقع فيه لان البهائم اذا رأت هذا المكان المحمي وهذه الخضرة وهذا العشب ترتع فيه - [00:30:42](#)

فهذا الراعي الذي يرعى حول الحمى اذا رأى حول الحمى قد يرتع يعني يرعى في هذا المكان المحمي اما عن قصد واما عن غير قصد لانه اذا كان حول الحمى يمشي حول الحمى يدخل الحمى من غير من حيث لا يشعر - [00:31:08](#)

وقد ايضا يدخل في الحمى عن قصد كما مثلنا كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه. الا وان لكل ملك حمى الاوان حمى الله محارم الاوان لكل ملك حمى - [00:31:28](#)

هذه الجملة يحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم قالها اقرارا ويحتمل انه قالها اخبارا فان كان قد قالها اقرارا الا وان لكل ملك حمى. فالمراد بذلك الحمى الذي يحميه ولي الامر لمصالح المسلمين - [00:31:46](#)

هذا لا بأس به بل من الامور المطلوبة واما اذا كان قد قاله اخبارا الاخبار لا يلزم منه الجواز الاوان لكل ملك حمى الاوان حمى الله محارمه اي ان الله عز وجل - [00:32:06](#)

جعل حول ما حول الامور التي حرمها على عباده جعل حولها سياجا منيعا يمنع ولهذا قال الاوان حمى الله محارمه. اي ان الله عز وجل حمى محارمه اي ما حرمه على عباده. بسياج منيع - [00:32:24](#)

يمنع من الوقوع من ان يقع الانسان فيها ولهذا تجد ان الشارع اذا حرم شيئا حرم كل وسيلة توصل اليه. والمراد المحرم لذاته. فمثلا حرم الله عز وجل الزنا. لم يقل ولا تزنوا بالقلب ولا تقربوا الزنا - [00:32:44](#)

لا تقربوا الزنا فكل ما يكون وسيلة الى الوقوع في المحرم تجد ان الشارع يحرمه فحرم سفر المرأة بدون محرم لانها عرضة ان

يتعرض الناس لها حرم الخلوة بالمرأة الاجنبية ما خلا رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما - [00:33:06](#)

حرم على المرأة ان تخضع بالقول ولا تخضع بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض. حرم النظر الى المرأة الاجنبية قل المؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجها الى غير ذلك كل هذا - [00:33:27](#)

لانه يوقع في المحرم من حيث لا يشعر كما قيل نظرة فتبسم فكلام فموعد التدرج نظرة يعني ينظر المرأة فتبسم فتبسم له وليتبسم

لها يعقوب التبسم ايش ثم موعد ثم لقاء. ولهذا يقال نظرة فتبسم فكلام فموعد فلقاء - [00:33:44](#)

والشر يجر بعضه بعضا طيب كالراعي الاوان لكل ملك حمى الاوان حمى الله محارمه. ثم قال عليه الصلاة والسلام الا وان في الجسد مضغة المضغة هي القطعة من اللحم بقدر ما يمضغ - [00:34:16](#)

والمراد بها القلب الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت هذه المضغة. صلح الجسد كله اذا صلحت بالعلم والخشية والايمان صلح الجسد

كله بالاقبال على الله والعمل الصالح واذا فسدت هذه المضغة - [00:34:34](#)

بالهوى والاعراض فسد الجسد كله بالذنوب والمعاصي وهذا يدل على ان المدار على ما في القلب وعندنا الانسان يجب عليه ان يعتني

بصلاح قلبه ان يعتني بصلاح قلبي لان القلب هو الذي عليه المدار - [00:34:55](#)

فبعض الناس قد يهتم بالظاهر ولكن يغفل الباطن وهذا خطأ الذي معه سيارة مثلا يهتم تنظيفها وتزيينها والمكيئة مخبطة خربانة وش الفائدة هل فيه فائدة انك تجمل سيارة ماطورها او ماكينتها لا تعمل هذا اضاعة مال اذا نقول الانسان كذلك يجب ان تعتني -

[00:35:19](#)

الباطن وهو الاصل ان تعتني بصلاح قلبك. ولهذا قال اذا صلحت هذه المضغة وهي القلب صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد

كله الا وهي القلب ومن اعظم اسباب صلاح القلب الاقبال على كتاب الله عز وجل. تلاوة وتدبرا وعملا - [00:35:51](#)

منها ايضا الاكثار من ذكر الله فان ذكر الله عز وجل سبب لطمأنينة القلب ورقته ولينه والبعد عن العتو قال الله عز وجل الذين امنوا

وتطمئن قلوبهم بذكر الله الا بذكر الله تطمئن القلوب - [00:36:17](#)

من ذلك ايضا الاكثار الحرص على قيام الليل قيام الليل ايها الاخوة له شأن عظيم في صلاح القلب لانه دليل على رغبة الانسان فيما

عند الله تعالى. لانه يقوم في جنح الليل لا يطلع عليه الا الله - [00:36:36](#)

ايضا كثرة الاستغفار ولا سيما بالاسحار ولهذا اثنى الله عز وجل عليهم فقال والمستغفرين بالاسحار ومنها ايضا حضور حلق العلم

ومجالس العلم فهي السبب القلب وصلاحه واستقامته قال النبي عليه الصلاة والسلام وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون

كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت - [00:36:57](#)

المستكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده كون الانسان يحضر حلق العلم ومجالس العلم ويجالس اهل

الصلاح والتقوى هذا من اسباب صلاح القلب لان المرء على دين ايش؟ على دين خليله. المرء على دين خليله فلينظر احدهم من يخال

- [00:37:27](#)

الذي يصاحب اهل الخير يكون من اهل الخير والذي يصاحب اهل الشر يكون من اهل الشر اذا يحرص الانسان على صلاح قلبه بالامور

السابقة التي منها الامور السابقة ولهذا قال الشاعر - [00:37:54](#)

دواء قلبك خمس عند قسوته دواء قلبك خمس عند قسوته احرص عليها تفز بالعز والظفر وقرآن تدبره كذا تبرع باك ساعة السحر

قيامك جنح الليل اوسطه وان تجالس اهل الخير والخبر - [00:38:11](#)

ذكر رحمه الله خمسة قال دواء قلبك خمس عند قسوته فاحرص عليها تفز بالعز والظفر خلاء بطن يعني ان الانسان يحرص على ان يكون في بعض الحالات خالي البطن. لان الشيع والري - [00:38:39](#)

يوجب الاشر والبطر. ولذلك من حكم شرعية الصيام تحقيق التقوى لان الشيع والري يحمل الانسان على الاشر والبطر بخلاف الجوع تجد ان الانسان اذا كان عنده اذا كان خالي البطن يجد من نفسه سكية وخنوعا وخضوعا اشد مما - [00:38:56](#)

لو كان قد شيع وقرآن تدبره القرآن اعظم ما يعالج به القلب وقسوة القلب قال الله عز وجل يا ايها الناس قد جاءكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين - [00:39:19](#)

وقال تعالى لو انزلنا هذا القرآن على جبل ها لرأيت خاشعا متصدعا من خشية الجبل جبل لو تجلس الالات يعني اعظم الالات الدنيا كالسرات تجلس فيه سنوات او مدة طويلة لا تستطيع الا بشق النفس - [00:39:41](#)

يتصدع ولهذا القلب وش مضغة؟ قطعة من اللحم ومع ذلك تجد فيه قسوة وعتوب هذا القرآن من اعظم اسباب صلاح القلب وقرآن تدبروا كذا تضرع باك ساعة السحر يجلس وقت السحر يعني قبيل الفجر - [00:40:05](#)

يتضرع الى الله بالدعاء والاستغفار. هذا من اسباب لين القلب وصلاحه واستقامته لدى قيامك جنح الليل اوسطه القيام قيام الليل ومن لا اله الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا - [00:40:25](#)

اوسطه وان تجالس اهل الخير والخبر مجالس الذكر ومجالسة الصالحين واهل التقوى سبب من اسباب صلاح القلب. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله على الارض - [00:40:42](#)

يقول يقول فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك. ومن اجتراً على ما يشك ما يشك فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استبان لان اتيانه الامور المشتبهة يجره الى ان يقع في الحرام اما عن قصد واما عن غير - [00:41:02](#)

نعم قال رحمه الله والمعاصي حمى الله في قوله الا وان الله محارمه الله عز وجل جعل حول محارمه التي هي الامور التي نهى عنها جعل حولها حима يحميها وهكذا جميع ما حرم الله تعالى تجد ان الشارع جعل حوله حمى. فمثلا الشرك - [00:41:27](#)

كل ما يكون وسيلة الى الشرك فانه محرم ما كان وسيلة او ذريعة الى الشرك فانه يكون محرما ولهذا من القواعد المقررة ان الوسائل لها احكام المقاصد. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله - [00:41:55](#)

باب تفسير مشبه المشبهات وقال حسان ابن ابي سنان ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبك قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال اخبرنا عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي حسين قال حدثنا عبد الله ابن ابي مليكة عن عقبة ابن الحارث رضي الله عنه ان امرأته - [00:42:15](#)

سوداء جاءت فزعمت انها ارضعتهم. فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف وقد قيل؟ وقد كانت تحته ابنة ابي ايهاب التميمي - [00:42:39](#)

قال حدثنا يحيى ابن قزعة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان عتبة ابن ابي كان عتبة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد ابن ابي وقاص ان - [00:42:56](#)

ان ابن وليدة ان ابن وليدة طيب هنا يقول باب تفسير المشبهات وقال حسان ابن ابي سنان ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يريبك الى ما لا يريبك. نعم - [00:43:11](#)

يقول ما رأيت شيئا اهون من الورع والورع آآ الورع ترك ما يخشى ضرره في الآخرة واما الزهد فهو ترك ما لا ينفع في الآخرة الفرق بين الزهد والورع ان الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة - [00:43:37](#)

والورى ترك ما يضر وعلى هذا فالزهد اكمل من الورع لان الورع يتعاطى الامور المباحة. ولكنه يدع الاشياء التي تضره في الآخرة واما الزاهد فكل شيء لا ينفع لا ينفعه في الآخرة لا يأتيه - [00:43:58](#)

هذا يقول الزهد يكون الزهد اكمل من الورع ثم ذكر حديث عقبة بن حارث رضي الله عنه ان امرأة سوداء جاءت فزعمت انها ارضعتهم فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف وقد قيل؟ يعني -



ارضعتهما وكانت تحته ابنة ابي ايهاب التميمي هذا الحديث يدل على فوائد منها اولا ان الرضاعة اذا اخبرت به امرأة ثقة فان او  
يثبت متى اخبرت به او بالاصح شهدت به امرأة ثقة ثبت الرضاع - [00:44:44](#)

وقولنا الثقة احترازا من غير الثقة التي تتهم ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله ان شهدت به امرأة مرضية ثبت لكن لو كانت متهمة فانها  
او كانت مجهولة الحال فانه لا يثبت لان الاصل عدم - [00:45:09](#)

ثبوت الرضاعة ولكن لابد ايضا من ثبوت الرضاع ومن ثبوت كونه محرما فلا يكفي ان تقول ارظعتكما يعني ربما ارضعتهما رضاعا لا لا  
يصل الى حد التحريم. قد تكون ارضعت رضعة رضعتين ثلاث اربع - [00:45:29](#)

والرضاع المحرم هو ما كان خمس رضعات فصاعدا لقول النبي صلى الله في حديث عائشة في صحيح مسلم قالت كان فيما انزل من  
القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من فنسخن بخمس - [00:45:50](#)

وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يتلى من القرآن وقال عليه الصلاة والسلام لا تحرموا المصاة ولا المصتان ولا  
الاملاجة ولا الاملاجتان فلا بد في الرضاع اولا ان يكون لابد لتحريمه من شرطين - [00:46:06](#)

ان يكون خمس ركعات فصاعدا فلو ارضعت رضعة او ثنتين او ثلاث او اربع فلا تحريم وثانيا ان يكون في الحولين فان كان الرضاع  
بعد الحولين فلا اثر له ولا حكم له. في قول الله عز وجل والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين - [00:46:22](#)

اذا الرضاع لا يثبت الا بشرطين. الشرط الاول ان يكون خمس رضعات فصاعدا. والثاني ان يكون في الحولين. ولكن ما المراد هل  
المراد بالرضعة ان يلتقم الثدي ثم يتركه اولى نقول لا - [00:46:46](#)

المراد بالرضع على القول الرضعة هي الوجبة فاذا اخذت المرأة هذا الصبي والقمته ثديها وصار يرضع مدة خمس دقائق ست دقائق  
نحوه هذه تسمى رضعة الرابعة فعلة كقوله عليه الصلاة والسلام ان الله ليرضى عن العبد يأكل الاكلة فيحمده عليه. ما المراد بالاكلة  
هنا؟ هل اللقمة ولا الوجبة؟ وجبة. الوجبة - [00:47:03](#)

ويشرب الشربة المراد الشربة. يعني الجعفة البسيطة لا. نقول الشراب. فالرضعة. الرضعة هي الوجه وليست ان يلتقم الثدي ثم يتركه.  
والا يتصور ان على هذا ان يثبت التحريم في ثلاث دقائق - [00:47:31](#)

يأخذ تنفس ثم يأخذ ويتنفس. اذا فعل ذلك خمس مرات على هذا القول يثبت ولكن الصواب ان ان الرضاعة المحرم ان الرؤى هي  
الوجبة كما سيأتي ان شاء الله - [00:47:51](#)